

العلامة مبارك الميلي ومنهجه في الفتوى

بقلم

د. مختار قديرى

أستاذ متخصص في التفسير وعلوم القرآن بقسم أصول الدين

معهد العلوم الإسلامية - جامعة الواadi

guedirimokhtar@gmail.com

مقدمة

يُعد الشيخ مبارك الميلى فحلا من فحول علماء الجزائر، وأحد أعضاء اللجنة الرباعية للفتوى بجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، إلا أن الكثيرين يجهلون جهوده ومنهجه في الفتوى، وفتاويه التي بقيت حبيسة الصحف والمجلات، لذا أردت من خلال هذه الورقة البحثية المقدمة للملتقى الدولي الرابع حول: صناعة الفتوى في ظل التحديات المعاصرة يومي : 15 و 16 ربى الأول 1441هـ الذي ينظمها قسم الشريعة بمعهد العلوم الإسلامية بجامعة الواadi، التعريف به وبيان جهوده ومنهجه في الفتوى.

وتكمّن أهمية هذا البحث في:

- التعريف بعلم من أعلام جمعية العلماء المسلمين الجزائريين الذي تقلّدوا أعباء الفتوى.
- بيان أثر التكوين العلمي للشيخ على الفتوى عنده.
- بيان جهوده ومنهجه في الفتوى.

هذا وقد تجنبت الخوض في بعض المسائل التي لها علاقة بالموضوع كجهوده في أصول الفقه ومقاصد الشريعة، مراعاة لحجم البحث وأجال إيداعه، ورأيت أن تفرد هذه المسائل بدراسة خاصة؛ لما تغيرت به كتاباته من ثراء في القواعد الأصولية وتطبيقاتها.

أما عن الدراسات السابقة لهذا الموضوع فالمطلع على حد علمي على دراسة عُنيت ببيان جهوده ومنهجه في الفتوى سوى رسالة الماجستير المعروفة بـ "البعد المقاصدي للفتوى في فتاوى أعلام جمعية العلماء المسلمين" للطالب بوياكر صديقي جامعة الحاج لخضر بانتة، 2010/2011م، والتي تناولت مقاصد الفتوى بشيء من الإجمال عند أعلام جمعية العلماء المسلمين، بخلاف هذا البحث الذي ركز على منهج الفتوى عند الشيخ مبارك الميلى خاصة.

وقد قُمت بتقسيم هذا البحث بعد المقدمة إلى ثلاثة مباحث وخاتمة، كالتالي:

المبحث الأول: تناولت فيه التعريف بالفتوى والشيخ مبارك الميلى

المبحث الثاني: تكوين العلامة الميلى العلمي وأثره في الفتوى

المبحث الثالث: المعلم المنهجية للفتوى عند الشيخ الميلى
الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
وسلكت في هذا البحث المنهج الآتي:

- استقراء فتاوى الشيخ مبارك الميلى من مصادرين فقط، وهما: كتابه الشرك ومظاهره، وبعض أعداد جري بي الصابر الأولى، والشهاب، وذلك لضيق الوقت الذي لم يسعفي جمع باقي الفتاوى المنشورة في بطون الصحف والمجلات الأخرى، كالمنتقد، البرق، الإصلاح... وغيرها.
- شرح بعض الألفاظ الغامضة التي تحتاج إلى بيان وتوضيح.
- كتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني، مع ذكر اسم السورة والأية بعدها مباشرة في المتن.
- خرجت الأحاديث والأثار الواردة في البحث.
- لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث.
- ونقشت جميع الأفكار المقتبسة في الحواشى السفلية من الصفحات.
- أخررت ذكر البيانات الكاملة للنشر إلى قائمة المراجع آخر البحث.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول

التعريف بالفتوى وبالشيخ مبارك الميلى

بما أن موضوع البحث يتعلق ببيان منهج الشيخ مبارك الميلى في الفتوى، رأيت من الضروري التعريف بالفتوى، التي يرتكز عليها الكلام في هذا البحث، ومن ثم التعريف بالشيخ مبارك الميلى، وبيان مدى اهتمامه بالفتوى.

المطلب الأول: تعريف الفتوى

أولاً: الفتوى لغة

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة أن: "فَتْوَى" لها أصلان: أحدهما يدل على طراوة وجدة، والآخر على تبيين حكم⁽¹⁾، ثم بين معنى الأصل الثاني فقال: "والأصل الآخر الفُتُّوا، يقال: أفتى الفقيه في المسألة إذا بَيَّنَ حكمها، واستفتَتَ، إذا سُأْلَتَ عن الحكم، قال الله تعالى: «يَسْتَشْتُرُوكُمْ قُلِ اللَّهُ يَعْلَمُكُمْ فِي الْكَلَّاتِ» [النساء 176].

وجاء في لسان العرب أن "الفُتُّوا والفُتُّوى والفتوى" تأتي بمعنى واحد، وهو ما أفتى به الفقيه⁽³⁾.

ثانياً: الفتوى اصطلاحاً: عرفها من المتقدمين القرافي بأنها "إ Bihar عن الله تعالى في إزمام أو إباحة"⁽⁴⁾ ،

(1) معجم مقاييس اللغة (4/473).

(2) معجم مقاييس اللغة (4/474).

(3) يُنظر لسان العرب (15/148).

(4) الفروق (4/53).

وعرفها من المعاصرين سعدي أبو جيب بأنها: "الإخبار بالحكم الشرعي على غير وجه الإلزام" (1)، وعليه فإن الفتوى تتضمن ثلاثة أمور: إخبار بالحكم الشرعي، على غير وجه الإلزام، متضمنة الفعل أو الترك.

ثالثاً: المفتى والمستفتى اصطلاحاً

المفتى: هو "المخبر عن حكم شرعي" (2).

المستفتى: هو "السائل عن حكم شرعي" (3).

المطلب الثاني: التعريف بالشيخ مبارك الميلاني

سنعرف في هذا المطلب بالحياة الشخصية للشيخ مبارك الميلاني، مع بيان مدى اهتمامه بالفتوى، وذلك من خلال النقاط الآتية:

أولاً: تعريف موجز بالشيخ مبارك الميلاني

في هذا المقام سأقوم بالتعريف بالشيخ مبارك الميلاني تعريفاً موجزاً (4)، أركز فيه على حياته الشخصية، تاركاً الكلام عن بعض ملامح حياته العلمية إلى البحث الثاني.

اسمه وموالده:

هو الشيخ العلامة مبارك بن محمد بن مبارك الملايلي (5) الميلالي الجزائري (6)، ولد في دوار أولاد أمبارك (7) بجبل الميلية (8) سنة 1316هـ / 1898م، وتيم وهو في الرابعة من عمره (9).

وفاته:

بعد خروج الشيخ الميلاني من مدينة الأغواط سنة 1933م ابتدى بداء السكري، الذي شعر به لما بلغه خبر وفاته شيخه ابن باديس سنة 1940م، فحاول العلاج منه داخل وخارج الوطن، إلا أن المرض لازمه، فتوفي رحمه الله يوم الجمعة 25 صفر 1364هـ الموافق: 9 فبراير 1945م، عن عمر يناهز 48 عاماً، ودُفن في مدينة

(1) القاموس الفقهي (ص: 281).

(2) الأصول من علم الأصول (ص: 281).

(3) الأصول من علم الأصول (ص: 281).

(4) للتوضي في ترجمته يُراجع: معجم المؤلفين (8/175)، وصراع بين الحق والباطل (2/25-13)، ومقدمة دراسة رسالة الشرك ومظاهره (ص: 13-26)، ومعجم أعلام الجزائر من مصدر الإسلام حتى المصدر الحديث (ص: 326, 325).

(5) الملايلي: بكسر الماء، نسبة إلىبني ملال، وهي قبيلة تزرت الكوفة (يُنظر: الأنساب (440/13)).

(6) يُنظر: معجم أعلام الجزائر (ص: 325)، ومعجم المؤلفين (8/175).

(7) أولاد أمبارك: هي قبيلة تقطن بمنطقة الميلية المقاطعة القضائية ميلة، وهي الآن تابعة لولاية جيجل (يُنظر: معجم قبائل ودواوير الجزائر (ص: 223)).

(8) الميلية: هي مدينة تابعة لولاية جيجل، أما ما ذكر أن مولده بميلة، فلكون أن الميلية كانت تابعة لمقاطعة ميلة، أو نسبة لمدينة ميلة التي حل فيها بعد ذلك ، وكانت ميدان جهاده (يُنظر: تاريخ الجزائر الثقافي (7/411)، وسلسلة جهاد شعب الجزائر (159/7)).

(9) يُنظر: تاريخ الجزائر الثقافي (7/409)، ومعجم المؤلفين (8/175)، وصراع بين السنة والبدعة (2/14).

ميلة بجوار قبر أستاده محمد بن معندر الميلبي(1).

ثانياً: اهتمام الشيخ الميلبي بالفتوى

لقد أولى الشيخ مبارك الميلبي الفتوى مكانة هامة في حياته، فكان يحب الطالبين للفتوى في كل مكان، رغم اشتغاله رحمه الله بالدروس والمحاضرات والتأليف، والقيام على شؤون الجمعية بحكم عضويته، ومن مظاهر اهتمامه بالفتوى:

موافقته على العضوية في لجنة الإفتاء التي أسستها جمعية العلماء برئاسة الشيخ العربي التسيي في 24 سبتمبر 1937م، وعضوية كل من: الشيخ البشير الإبراهيمي والشيخ علي المخاري(2).

نشر فتاويه المكتوبة التي يحب فيها على الأسئلة التي ترده في مختلف الصحف والمجلات كالشهاب والبصائر والمستقى والإصلاح ...

عقده للقاءات المتعددة بتلاميذه وشيوخ المنطقة والمدن المجاورة للإجابة على الأسئلة التي يطرحونها، ومن

ذلك:(3)

لقاءاته الخاصة بطلابه في الفترة الصباحية والمسائية.

لقاءه بالشباب والرجال بعد العشاء بالجامع العتيق بالأغواط للوعظ والفتوى.

رحلاته للمدن المجاورة لمدينة الأغواط كالخلفة وبوسادة وأفلو، وعقد لقاءات مع أهلها.

كثرة ملازمته للعلماء، ومن ذلك مصاحبة اللصيقه لشيخه ابن باديس في حمله وترحاله.

المبحث الثاني

تكوين الشيخ مبارك الميلبي العلمي وأثره في الفتوى

سأين في هذا المبحث أثر التكوين العلمي للشيخ مبارك الميلبي على الفتوى عنده، وأهم مجالات الفتوى، من خلال المطلين الآتین:

المطلب الأول: عوامل التكوين العلمي عند الشيخ مبارك الميلبي

من أهم عوامل التكوين العلمي للفتوى عند الشيخ مبارك الميلبي، ما يأتي:

أولاً: تلقيه العلم على خيرة علماء الجزائر

بدأ الشيخ مبارك الميلبي حياته بحفظ القرآن الكريم في سن مبكرة بجامع سيدي عزوز بميلة، ثم توجه لأخذ المبادئ الأولى للعلوم الشرعية على يد العلامة المفتى محمد بن معندر الميلبي حيث مكث عنده أربع سنوات، لأجل نهمه للعلم انتقل بعدها سنة 1338هـ/1919م إلى مدينة العلم والعلماء قسنطينة ليتلمذ على يد العلامة ابن باديس، حيث سرعان ما أصبح من خيرة تلاميذه المستفعين به والعاملين معه (4).

(1) يُنظر: تاريخ الجزائر الثقافي (7/166)، وصراع بين السنة والبدعة (2/18).

(2) يُنظر: البصائر، العدد: 12، 4 عرم 1355م، المواقف: 27 مارس 1936م.

(3) يُنظر: صراع بين الحق والباطل (2/25-13).

(4) يُنظر: صراع بين السنة والبدعة (2/14)، وسلسلة جهاد الشعب الجزائري (7/159).

في السنة ذاتها قام الشيخ ابن باديس بتوجيهه لمواصلة دراسته العليا بجامعة الزيتونة ليتلمذ على نخبة من علمائها الأجلاء، كالشيخ محمد التخلí القيرواني، والشيخ محمد الطاهر بن عاشور، ليعود إلى قسنطينة بعد أربع سنوات بشهادة التطوير (العالمية) سنة 1922م (1).

لقد كان لهؤلاء العلماء المفتين أثر كبير في تميز الشيخ مبارك الميل في الفتوى، وذلك واضح من خلال فتاويه، خاصة شيخه ورفيق دربه العلامة عبد الحميد بن باديس، الذي كانت تربطه به علاقة كبيرة، فقد كان يقضي أغلب أيام الأسبوع معه بقسنطينة ينهل من علمه (3).

ثانياً: اشتغاله بالتدريس

الاشتغال بالتدريس له أثر كبير في ترسیخ العلم وحفظه لدى الفتى، لذا نجد الشيخ الميل بدأ التدريس في سن مبكرة كمعلم لشیخه ابن باديس بالمعهد البدیسي لشهور، ولما رأى طموحه ونبوغه وعلمه أرسله سنة 1342هـ/1923م للأغواط ليكون رائد الإصلاح والنهضة بها، وتصدر للتدريس في مدرسته، وفي الجامع العتيق بالأغواط والأماكن المجاورة لها، وكان ينتقل إلى المدن المجاورة من حين لآخر لإلقاء محاضراته التوجيهية الهدافـة كمدينة بوسعادـة والجلـفة وأـفلو، وقد كان للدروس الشـيخ مبارك الأـثر العظيم في نفـوس الأـغواطـيين، فانتشرـت اللغة العـربية وأـدبـها بعد أن كانت اللغة الفـرنـسـية هي السـائـدة، وأـقبلـوا عـلـى الدين الصحيح بعدـما كانـت بعض الـطـرق الصـوفـيـة المنـحرـفة هي الغـالـبة (4).

ثم عاد الشـيخ إلـى مـسـقط رـأسـه (مـيلـة) ليـواصـل طـرـيق الإـصلاح ويـكون قـرـيبـاً مـن شـيخـه وـرفـيقـ درـبـه العـلـامـة ابنـ بـادـيسـ، فأـسـسـ مـدـرـسـةـ (الـحـيـاةـ) وـمـسـجـدـاـ جـامـعـاـ تـولـيـ خـطـابـهـ وـالـتـدـرـيسـ فـيـهـ، وـكـانـ لهـ رـحـلـاتـ لـلـأـماـكـنـ المجـاـوـرـةـ وـخـصـوصـاـ لـلـمـيـلـيـةـ وـالـطـاهـيرـ (5).

وفي سنة 1940م اختير عن طريق مكتب الجمعية لخلافة شيخه ورفيق دربه العلامة عبد الحميد ابن باديس لإدارة شؤون الجامع الأخضر، والإشراف على الدروس؛ نظراً لتمكنه ولعلمه الواسع، إلا أن صحته لم تساعدـهـ عـلـى إـكمـالـ المسـيـرةـ خـاصـةـ بـعـدـ موـتـ شـيخـهـ، فـتـقرـرـ إـسـنـادـ هـذـهـ المـهمـةـ لـأخـيـهـ وـزـمـيلـهـ الشـيخـ العـرـبـيـ التـبـسيـ (6).

ثالثاً: التأليف والكتابة العلمية

لا يخفـى أهمـيـةـ التـأـلـيفـ لـلـمـفـتـيـ في حـفـظـ عـلـمـهـ، لـكـنـ الشـيخـ مـبارـكـ المـيلـ اهـتمـ كـشـيخـ العـلـامـةـ ابنـ بـادـيسـ

(1) تضارـبـ مـصـارـبـ مـصـادرـ التـرـجـةـ في سـنـةـ عـرـدـتـهـ مـنـ توـنـسـ، فـقـدـ ذـكـرـ الشـيـخـ أحـدـ حـانـيـ أـنـ عـرـدـتـهـ كـانـتـ في سـنـةـ 1925مـ (يـنـظرـ: صـرـاعـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـبـدـعـةـ (15/2))ـ، وـذـكـرـ آخـرـونـ أـنـهـاـ كـانـتـ في سـنـةـ 1922مـ.

(2) يـنـظرـ: صـرـاعـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـبـدـعـةـ (14/2)، 15ـ، وـسـلـسلـةـ جـهـادـ الشـعبـ الـجـازـائـيـ (159/7).

(3) يـنـظرـ: صـرـاعـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـبـدـعـةـ (16/2).

(4) يـنـظرـ: سـلـسلـةـ جـهـادـ شـعبـ الـجـازـائـيـ (7/159ـ161).

(5) يـنـظرـ: صـرـاعـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـبـدـعـةـ (16/2).

(6) يـنـظرـ: مـقـدـمةـ رسـالـةـ الشـرـكـ وـمـظـاـهـرـهـ (صـ: 17)، وـصـرـاعـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـبـدـعـةـ (2/16).

بتأليف الرجال عن تأليف الكتب، ومع ذلك فقد ترك لنا ثلاثة كتب مهمة، وعدة مقالات منشورة في صحف وجرايد جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

الكتب: وهي:

رسالة الشرك ومظاهره: هذا الكتاب عالج فيه مظاهر الشرك المنافية لتوحيد الله تعالى، التي كانت متشرة بين طبقات الشعب الجزائري، وقد جعل الله له القبول، وأنهى عليه العلماء، مما جعل جمعية العلماء المسلمين تعتمده في مدارسها، وتدعى المسلمين إلى دراسته والاستفادة منه، والعمل بما فيه⁽¹⁾.
 تاريخ الجزائر في القديم والحديث: هذا الكتاب يُعد من أنفس الدراسات التي عرضت لنا تاريخ الجزائري في القديم والحديث، وأنهى عليه الشيخ ابن باديس بعد اطلاعه على الجزء الأول منه واقتراح تسميته بن: "حياة الجزائر"، فقال: " فهو أول كتاب صور الجزائر في لغة الضاد صورة تامة سوية، بعدها كانت تلك الصورة أشلاء متفرقة هنا وهناك"⁽²⁾.

محاضرة في السَّرْفِ المَالِي: هو كتاب نفيس في ميدانه، تحدث فيه الشيخ مبارك عن السَّرْفِ المَالِي، مبيناً حله، ووجوهه، وحكم الشرع فيه، وأبرز مصارره، وسبل مقاومته⁽³⁾، وهو في الأصل عبارة عن محاضرة ألقاها بمناسبة المؤتمر السنوي الخامس للجمعية بنا迪 الترقى بالعاصمة يوم 16 جادى الثانية 1354هـ.
 المقالات: نشرت مقالات الشيخ مبارك في مختلف الصحف والمجلات التي كانت تصدرها جمعية العلماء، والتي توحى بسعة علمه وإحياطه بالواقع الذي يعيش، ومن ذلك: مقالة المصلحون والمرجفون⁽⁴⁾، والتعليم الديني في الجزائر وحظ الروايا منه⁽⁵⁾، وهذا المقالات تحتاج إلى جمعها في مصنف واحد وإعادة طبعها طبعاً فنياً مصححاً، ليستفيد منها طلبة العلم وأهله.

رابعاً: ممارسة الفتوى

ممارسة الفتوى باستمرار كان لها الأثر الكبير في تمكّن الشيخ مبارك الميللي في الإفتاء، وذلك من خلال الإجابة على أسئلة الناس الشفهية اليومية في المسجد والمحاضرات والأسواق، وفي كل مكان، أو عن طريق الفتاوى المكتوبة التي تصله، ويتم الإجابة عنها عبر وسائل الإعلام التي كانت متاحة آنذاك، وهي: الصحف والمجلات المختلفة، وما زاد من ممارسة للفتوى بشكل كبير انتقامه للجنة الرباعية للفتوى بجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وكل هذا كان له الأثر الكبير في تمكّن ملكته العلمية، ورسوخه في الفترى.

خامساً: تلاميذه

كما هو معروف أن تميّز الطلبة وإتقانهم للعلوم على يد شيخ ما، فيه دلالة على تمكّن ذلك الشيخ وسعة

(1) يُنظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص: 5).

(2) يُنظر: تاريخ الجزائر في القديم والحديث (10/1-9).

(3) يُنظر: كتاب تطبيز الشيخ صالح المصمبي على كتاب عاصفة في السَّرْفِ المَالِي، 1430هـ، نسخة إلكترونية.

(4) يُنظر: الملتقى، العدد: 14/12، 1344هـ الموافق: 1 أكتوبر 1925م، (ص: 57).

(5) يُنظر: الشهاب، العدد: 13، جوان 1926م، (ص: 5).

علمه، وجهود الشيخ مبارك رحمه الله خاصة بمدينة الأغواط، كان من ثمارها بروز ثلاثة من الطلبة النجباء الذين صاروا من العلماء الأجلاء المبرزين، كأمثال: الشيخ أبو بكر الأغواطي، والأستاذ أحمد قصيبة، والإمام أحد شطة، الذين ظهر عليهم أدب وعلم وسمت الشيخ مبارك رحمه الله.

يقول الأستاذ أحمد بن ذياب رحمه الله: "ولقينا -ونحن تلامذة- بتونس أبناء الشيخ مبارك من خريجي مدرسة الأغواط، فكنا نَشِيمُ⁽¹⁾ في مخايلهم آيات جلال مربיהם، ونلمح في قرائتهم آثار المقتدر الذي نور عقوفهم، وصفى أذهانهم، فكنا نُعْجَبُ بهم، ونتمنى لو أتيح لنا أن نروي من الفيض الذي منه نهلوا"⁽²⁾، وكل هذا فيه دلالة على علم مكانته العلمية، وجدارته في الفتوى.

سادساً: رحلاته

كما هو معلوم أن الرحلة في طلب العلم لها أثر كبير في تحصيل العلوم والمنافع ومخالطة العلماء والأفاضل، والاحتكاك بالناس والوقوف على أحوالهم، وكل هذا مما يحتاجه الفتى، وقد قضى الشيخ مبارك الميلي حياته في طلب العلم، فرحل من قريته إلى قسطنطينة، ومنها إلى الزيتونة، وبعد عودته تردد بين عدة مدن: الأغواط، الجلفة، بوسعة، أفلو، بسكرة، قسطنطينة، وكان آخر رحلاته عودته من الأغواط إلى ميلة، وذلك حتى يكون قريباً من شيخه ابن باديس، فأخذ يكثر اللقاء معه ويعينه في أعماله⁽³⁾، وفي كل محطة من المحطات كان الشيخ مبارك يخالط العلماء ويستفيد من علمهم وفتواهم.

المطلب الثاني: مجالات الفتوى

لم يقتصر الشيخ الميلي على الجانب العقدي في الفتوى، بل تعدد فتاوياه كل المجالات الأخرى، كأصول الفقه والحديث، والفقه، ... ويفتهر ذلك من خلال النقاط الآتية:

أولاً: الفتاوى العقدية

فكتابه الشرك ومظاهره يُعد موسوعة في فتاوى العقيدة وما تضمنته من بيان حكم: البركة، والكهانة، وادعاء علم الغيب، والسحر، والتصرف في الكون، والرقية والعزمية، والتسميم، والمحبة، والدعاء، والوسيلة، والشفاعة، والزيارة والمزارعات، والذبائح والزمردات، والتنذر والغفارة، والبيمن، وغير⁽⁴⁾.

ثانياً: فتاوى الحديث وأصول الفقه

كتفوي حكم الاستدلال بالأثار الضعيفة وفي فضائل الأعمال⁽⁵⁾، وفتوى ترك استخدام القياس في

(1) نَشِيمُ: تأتي في اللغة بمعنى التغير (يُنظر: تاج العروس 33/493)، والمقصود هنا أنهم لاحظوا التغير الإيجابي في طلبة الشيخ مبارك الميلي.

(2) مجلة الثقافة، العدد: 37.

(3) يُنظر: صراع بين السنة والبدعة (ص: 16).

(4) وكل هذه الفتاوى منشورة في رسالة الشرك ومظاهره، تصصيلاً وتداخلاً وتعليقلاً.

(5) يُنظر: البصائر، العدد: 05، عام 1355هـ الموافق: 17 أبريل 1936م.

العبادة(1).

ثالثاً: فتاوى متفرقة

كتفى اعتبار الحساب المجري على الميلادي، وكتوى بيان حكم الاحتفال بالموالد النبوية(2)، وكتوى الحث على تنمية المال واستثماره، وكتوى حرمة منع البنت من التعلم وأنها جنائية لا تعد لها جنائية(3)، وفتوى في السُّرُف المالي(4).

المبحث الثالث

الأسس المنهجية للفتاوى عند الشيخ مبارك الميلاني

سأعرض في هذا المبحث بعض الأسس المنهجية النظرية، وبعض الأسس المنهجية التطبيقية التي كان يراعيها العلامة الميلاني في الفتوى والإفتاء.

المطلب الأول: الأسس النظرية للفتاوى عند الشيخ مبارك الميلاني

أقصد بذلك ما نص الشيخ الميلاني على لزوم اعتباره في الفتوى والفتوى.

أولاً: الاستدلال بالأئم والأحاديث الصحيحة

وجه الشيخ مبارك الميلاني الدعوة إلى المفتين والخطباء والوعاظ بالاستدلال بالأثار الصحيحة، وهو يرى بطلان الاستدلال بالأحاديث الضعيفة حتى في فضائل الأعمال، حيث قال: "فاقتوا الله في أنفسكم، لا تشغلو من الحديث إلا بال الصحيح"(5).

وبالتبع نجد أن الشيخ الميلاني خالف ما التزم به من الاستدلال بالأثار الصحيحة دون سواها، فرسالة الشرك ومظاهره مثلاً: فيها بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ومن أمثلة ذلك:

استدلاله عند كلامه عن الحاجة إلى معرفة الشرك ومظاهره، بأن الإنسان مطالب بالتوافق بين عالم الغيب والشهادة، وما استدل به على ذلك ما رواه أنس رض، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته، ولا آخرته لدنياه، حتى يصيب منها جميعاً، فإن الدنيا بلاغ إلى الآخرة، ولا تكونوا كلاماً على الناس»(6) (7)، وهذا الحديث ضعيف(1).

(1) البصائر، العدد: 16، صفر عام 1355هـ الموافق: 24 أبريل 1936م.

(2) البصائر، العدد: 112، 06 ربيع الأول 1357هـ الموافق: 06 مايو 1938م.

(3) البصائر، العدد: 8، 28 ذي القعدة 1354هـ الموافق: 21 فبراير 1936م.

(4) حاضرة ألقابها الشيخ مبارك الذي كان يشغل منصب أمين مال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بمناسبة المؤتمر السنوي الخامس للجمعية بنادي الترقى بالعاصمة يوم الأحد 16 جمادى الثانية عام 1354هـ.

(5) يُنظر: البصائر، العدد: 15، 25 صفر 1355هـ الموافق: 17 أبريل 1936م، 121.

(6) آخر جمهور فوري في كنز العمال، (3/238)، ونسبة لابن عساكر عن أنس ، حديث رقم: 6334، وكذلك صاحب الفتح الكبير، (55/3)، حديث رقم: 10213 عزاه لابن عساكر عن أنس، وحكم عنه الألباني بالضعف (يُنظر: السلسلة الضعيفة (750/1)).

(7) يُنظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص: 39).

ومن الأمثلة كذلك ما أورده عند استدلاله على ثبوت الشفاعة أيضاً لبقية الأنبياء وللحملاء والشهداء وسائر المؤمنين وللقرآن وللحجنة فقال: "روى ابن ماجه عن عثمان رضي الله عنه مرفوعاً: يُشفعُ يوم القيمة ثلاثة: الأنبياء، ثمَّ العلماء، ثمَّ الشهداء" (2) وهذا الحديث سنه ضعيف (4)...
ثانياً: منع الاستدلال بالقياس في العبادات

يرى الشيخ الميلاني عدم جواز الاستدلال بالقياس في مسائل العبادات، حيث قال: "العبادة لا تكون بالرأي والقياس" (5)، وهذا الأصل ظاهر من خلال فتاويه، ومن أمثلة ذلك: اعتماده على هذا الأصل في فتوى منع التوسل بالجاه، حيث قال: "والمنع المطلق أحوط، ويتحقق بوجوه: أحد هما: أن الدعاء عبادة، وهي لا تكون بالرأي والقياس..." (6).

ثالثاً: عدم الاقتصار على ظاهر ما يدعوه الناس أو يتلفظون به في الفتوى
يرى الشيخ مبارك الميلاني أن المفتى مطالب بالتدقيق في الفتوى وعدم الاقتصار على الظواهر، ومن أمثلة ذلك: كلامه عن حكم الزردة حيث أشار إلى أن الذي يذكر اسم الله على ذبيحته ولكن نيته لغير الله، فذهب به باطل، لأن العبرة عند اختلاف القلب واللسان بما يعتقد القلب لا بما يلفظه اللسان، واستدل بقول الشيخ خليل رحمه الله وببعض الأحاديث الواردة في تقديم النية في الأفعال.

ثم ردَّ على بعض الجامدين والمغرضين الذين يقولون: "إنا نحكم بالظواهر والله يتول السرائر" ، فما دام أن الذابح ذكر اسم الله فلا نبحث عن نيته، فقال: "أولاً: إن المفتى لا يقتصر دائياً على الظواهر، ففي الأنبياء والطلاق مسائل تبني على النية والقصد، ويختلف حكمها باختلاف النية مع اتحاد اللفظ...وثانياً: إن من السرائر ما تخف به قرائن تجعل الحكم للنية ولا تقبل معه الظواهر" (7).

هذا ما تنسى لي جمعه من الأسس المنهجية النظرية للفتوى عند الشيخ مبارك الميلاني من خلال بعض مؤلفاته، وتعذر علي جمع باقي الإشارات لعدم تمكنني من الحصول على آثار الشيخ مبارك الميلاني الكاملة، وهي تستحق الجمجمة والدراسة.

المطلب الثاني: الأسس التطبيقية للفتوى عند الشيخ مبارك الميلاني

بعد تطرقنا لبعض الأسس النظرية للفتوى عند الشيخ مبارك الميلاني، سنعرض في هذا المطلب الأسس

(1) يُنظر: السلسلة الضعيفة (1/750)، حديث رقم: 500.

(2) أخرجه ابن ماجة في سنته، باب ذكر الشفاعة، (367/5)، حديث رقم: 4313، وصاحب كتاب العمال، (401/14)، حديث رقم: 39067 وعزاه لعثمان رضي الله عنه، وحكم عليه الألباني بالوضع (السلسلة الضعيفة 4/445)).

(3) يُنظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص: 323).

(4) يُنظر: السلسلة الضعيفة (4/445)، حديث رقم: 1978، وقد حكم عليه الشيخ الألباني بالوضع.

(5) البصائر، العدد: 16، ص: 2، صفر عام 1355هـ الموافق: 24 أفريل 1936م، السنة الأولى، (ص: 126).

(6) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 314).

(7) يُنظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص: 380).

التطبيقية للفتوى عنده، من خلال النقاط الآتية:

أولاً: الأسس التي لها علاقة بالجانب العلمي

وهي كثيرة نذكر منها:

الإعلان من شأن الدليل الشرعي:

وذلك ظاهر من خلال كتابه الشرك ومظاهره الذي ذكر فيه الأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة على الأحكام الفقهية التي قررها في فتاواه، ولا يكتفي غالباً بذكر الفتوى من دون دليل إذ ذلك أدعى لقوتها من المستفتى، وفي ذكر الحجة دلالة على تمكنه العلمي وإطلاعه على موضوع الفتوى.

ومن أمثلة ذلك ما أورده بعد ذكره حكم السحر(1) من الأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة، حيث قال: "ما جاء في السحر: وهذا بعض ما جاء في السحر:

- قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَّلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سَمَاءٍ وَمَا كَفَرَ شَيَاطِينٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ...﴾ الآية [البقرة: 102].

وقال حكاية عن موسى وخطابه للسحررة: ﴿مَا جِئْنَمِّ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُطْلِعُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: 81].

- وقال جل شأنه: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاجِرُ حِينُّ أَتِيَ﴾ [طه: 69].

- وفي "الصحابي" عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «اجتنبوا السبعة المؤيقات». قالوا: يا رسول الله! وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الرّبأ، وأكل مال اليتيم، والوثلي يوم الزحف، وقذف المحسنات المؤمنات الغافلات»(2) فجعل - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - السحر متصلة بالشرك العلني، ومتقدماً على القتل... (3) إلى غير ذلك من الأدلة التي أوردها.

الاستناد إلى القواعد الفقهية:

من منهج الشيخ مبارك الميل الاستناد إلى القواعد الفقهية في فتاواه، ولا يكتفي بتطبيقاتها بل غالباً ما ينص على القاعدة بعينها، ومن أمثلة ذلك:

إعماله لقاعدة "سد الذرائع" في فتوى الاحتفال بالمولود النبوى(4)، وإعماله كذلك لقاعدة "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح" في بيان حكم الزردة(5)(1)، وغيرها من الفتاوى.

(1) يُنظر بيان حكم السحر من رسالة الشرك ومظاهره (ص: 234، 235).

(2) أخرجه البخاري، باب رمي المحسنات، (8/175)، حديث رقم: 6857، و مسلم، باب بيان الكبائر وأكبرها، (1/64)، حديث رقم: 272.

(3) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 235، 236).

(4) يُنظر: البصائر، العدد: 112، 06 ربيع الأول 1357، الموافق: 06 مايو 1938م.

(5) الزردة : عبارة عن "وليمة موسمية يحضرها إخوان (أتباع) الطريقة الصوفية في مكان مفتوح أو عند ضريح أحد الأولياء"

الإرشاد إلى البديل المباح عند الإفقاء بالنهي:

من مميزات الشيخ مبارك رحمه الله إرشاده للبدائل الشرعية المباحة في حالة إفقاء بالنهي في المسائل التي تُعرض عليه، ومن الأمثلة على ذلك: عند نهيه عن الإسراف في ولائم الأعراس التي تنافسوا فيها ووسعوا في منكرات، ذكر البديل المتمثل في استئجار هذه الأموال باتفاقها على الفقراء والمحاجين، وكذلك عند نهيه عن الإسراف في الصداق والشّوار(2)، ذكر البديل المتمثل في تملك الزوجين أصولاً ثقلاً، أو حيوانات تُتَجَّعَ، وعنده نهي كذلك عن الإسراف في الإطعام على الموتى الذي يتكلفه أولياء الميت، لأنه عده أكلاً لأموال اليتامي ظليماً، فاقتصر البديل الشرعي المتمثل في صنع الطعام لأهل الميت(3)، والأمثلة على ذلك كثيرة.

اعتقاد المذهب المالكي:

اعتمد الشيخ مبارك الميل في فتاويه على المذهب المالكي، وذلك واضح في كل فتاويه التي كثيراً ما يستشهد فيها بنصوص أمهات كتب المالكية، كالموطاً، وختصر خليل ، وذلك ظاهر كذلك من خلال مواد رسالته الشرك ومظاهره التي اعتمد فيها على: ختصر خليل، وشرحه لعبد الباقى الزرقاني وأحمد الدردير، المجموع وشرحه وحاشيته لمحمد بن محمد الأمير، ونظم المرشد المعين على الضروري من علوم الدين لعبد الواحد بن عاشر ، والرسالة لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيروانى،...(4)، وكلها تعتبر مصدرأً من مصادر الفتوى عند المالكية.

التروسي في استعمال أصل سد الذرائع:

يلاحظ من فتاوى الشيخ مبارك الميل أنه يتبع في استعمال أصل سد الذرائع، حتى إنه عقد له باباً في كتابه الشرك ومظاهره، عرف فيه بمفهوم سد الذرائع لغة واصطلاحاً، وأدلة، وما يدل على توسيعه في استعمال هذا الأصل قوله: "من الاحتياط القول بسد الذرائع، وهو مذهب مالك وأصحابه، ومروي عن أ Ahmad بن حنبل، وبهذا الأصل من الملاكية صوراً من بيع العينة وبيع الآجال"(5).

ومن أمثلة ذلك: فتواه في حكم تعليق التهائم مطلقاً حتى ما سلم منها من اعتقاد الشرك، فبعد أن ذكر كلام السندي في صور التعليق الثلاث، والتي منها: "مشابهة الجاهلية بتعليق ما لا يدرك به من نحو حلقة أو عقرب أو ودعة، مع السلامة من اعتقاد المشركين فهذا غير شرك، ولكنه منوع سداً للذريعة"(6)، فنرى أن الشيخ

(1) ينظر: تاريخ الجزائر الثقافي (9/9).

(2) ينظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص: 157).

(3) الشوار: وهو مصطلح كان مستعمل عندنا قديماً في الجزائر ، ويقصد به جهاز المرأة من لباس وزينة (يُنظر: لسان العرب (435/4)).

(4) حاضرة ألقابها الشيخ مبارك بمناسبة المؤتمر السنوي الخامس للجمعية 16 جادى الثانية عام 1354هـ.

(5) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 467).

(6) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 259).

بارك استثنى في ختام كلامه كل الأنواع إعمالاً لهذا الأصل وإن لم يكن فيه شرك بقوله: "فلندع التهائم وما في معناها، ولنقو إلينا بآية: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبه: 51]" (1)، وغير ذلك من الناذج الكثيرة الموثقة في رسالة الشرك ومظاهره.

مراقبة المصالح والمفاسد في الفتوى:

راعى الشيخ المبارك الميلى مسألة المصالح والمفاسد، وكان يقدم درء المفسدة على جلب المصلحة، إعمالاً لقاعدة "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح"، والأمثلة على ذلك كثيرة منها: قوله في بيان حكم الزردة: إن ما في الزردة من مفاسد أطم من ذلك الطفيف من المحسن لو قصد بالذات، وغله مفسدة الشيء على مصلحته دليل الحظر منه - كما قال العلماء - أخذًا من قوله تعالى في الخمر والميسر: ﴿وَإِنْمَّا أَكْبَرُ مِنْ نَعْبُدُه﴾ [البقرة: 219] (2).

الاستناد إلى فهم الواقع في الفتوى

إن كثرة مخالطة الناس والترحال، كان لها الأثر الكبير على الفتوى عنده، وذلك واضح من خلال معرفته الواسعة واطلاعه الكبير على الواقع الاجتماعي الذي يعيشه الناس، ويفتي في ضوئه، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها تعداده للمخالفات التي تكون في الاجتماع للاحتفال بالمولود النبوى، واطلاعه على عادة منع البناء وحرمانهن من التعليم التي كانت متشرة، إلى غير ذلك من الأمثلة المضمنة في كتابه الشرك ومظاهره، وبعض الصحف والمجلات.

الاحتياط في الفتوى:

إن ورع الشيخ وتقواه يجعله في الكثير من المواقف يحتاط في فتواه، بل نراه يصرح بذلك صراحة في بعض فتاويه، بل تعداده إلى التأصيل لهذا المبدأ في كتابه الشرك ومظاهره فقال: "الاحتياط من الضلال مشروع" (3)، ثم استدل عليه بما ورد في الموطأ والصحيحيين عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: "ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد إبراهيم؟" قالت: فقلت: يا رسول الله! أفلأ ترددًا على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لولا جذنان قويمك بالكفر، لفعلت» (4)، وبه عليه ذلك في مواضع أخرى منها: قوله: في تعريف سد النرايع أن "من الاحتياط القول بسد النرايع، وهو مذهب مالك وأصحابه" (5)، وقوله في حكم دعوة طالب الدعاء من المطلوب منه، فقال: "الاحتياط في إجابة طلب الدعاء..." (6)، وغيرها من المواقف.

(1) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 157).

(2) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 389).

(3) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 153).

(4) أخرجه البخاري، باب فضل مكة وبناتها، (2/146)، حديث رقم: 1583.

(5) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 157).

(6) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 280).

ثانياً: الأسس التي لها علاقة بأسلوب الفتوى

وهي كثيرة نذكر منها:

الاختصار والإطناب في الفتوى

ما يميز فتاوى الشيخ مبارك الميلاني رحمه الله الاقتصاد في فتاوى، فهي ليست بالطويلة فيعمل منها المستفيق، ولا بالقصيرة فيخل فيها بمضمون الفتوى، فقد راعى رحمه الله فيها حال المستفتى، حيث نجده مثلاً في رسالته الشرك ومظاهره التي كان ينشرها مجزأة في جريدة البصائر يقصد فيها، وانختلف الحال عند قيامه بجمعها في مؤلف واحد حيث توسيع فيها بحسب الحاجة والأحوال.

التمهيد قبل الحكم بالفتوى

من منهج الشيخ مبارك رحمه الله أنه يمهد لفتواه بذكر مقدمة حتى يحيى السامع، ومن ذلك : فنواه باعتباره منع الفتاة من التعلم جنائية لا تعلمهها جنائية لأن عدم تعلمها له أثر على دينها، حيث قال: "إإن الإعراض عن تيسير طرق العلم عليهم والقيام بفرض دينهن جنائية لا تعادها جنائية"(1)، فمهد هذه الفتوى بمقدمة ذكر فيها : أن النساء شقائق الرجال، هن من الحقوق والواجبات ما للرجل، فقال : "أن النساء شقائق الرجال في الإنسانية شقاقهم في التكاليف الشرعية، فهن ذات جسد وروح..."(2)، ومن الأمثلة كذلك، المقدمة التي افتح بها فنواه في حكم الاجتماع للاحتفال بالمولود النبوى، حيث مثل بالاجتئاعات التي تعدد ذكرها ببلاده ملك، أو غيره .

التفصيل والترتيب في الفتوى

من منهج الشيخ الميلاني التفصيل والترتيب في الفتوى التي يريد الإجابة عنها، ومن الأمثلة على ذلك: فنواه المتعلقة بالسرف المالي التي فصل فيها ورتب معلوماتها، فبدأ بتعريف السرف، ووجوهه، وحكم الشرع فيه، وأبرز مضاره، وسبل مقاومته، وهكذا فيأغلب فتاويه خاصة التي جمعها في رسالة الشرك ومظاهره.

استعمال أسلوب السؤال والجواب في الفتوى

كان الشيخ مبارك الميلاني أحياناً يطرح الفتوى في شكل سؤال ثم يحاول الإجابة عنه، مستغلًا في ذلك الدروس والمحاضرات التي كان يلقاها، فيطرح موضوع الفتوى في شكل تساؤل ثم يسترسل في الإجابة عنه، ومن الأمثلة على ذلك قوله في سياق تأصيله لحكم الزردة : " وقد يقول الجامدون والمغرضون: إننا نحكم بالظواهر والله يتولى السرائر، وقد ظهر من حال الذابح أنه ذكر اسم الله، فلا بحث عن نيته الباطنة! " ثم أجاب عن ذلك بقوله : " فنقول لهم: أولاً: إن المفتى لا يقتصر دائمًا على الظواهر، "(3).

(1) البصائر، العدد: 8، ص: 3، 28 ذي القعدة 1354هـ الموافق: 21 فيفري 1936م، السنة الأولى، (ص: 59).

(2) البصائر، العدد: 8، ص: 3، 28 ذي القعدة 1354هـ الموافق: 21 فيفري 1936م، السنة الأولى، (ص: 59).

(3) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 380).

تواضعه في الفتوى

وهي من أهم الخصال التي ينبغي للمفتى أن يتخلق ويتحلى بها، حتى يُقبل عليه الناس ويستفيدوا من علمه وفتاويه، وقد كان الشيخ مبارك الميللي متواضعاً مع الجميع، من خلال تعامله ومحالته، ومن خلال فتاويه، فمن أمثلة ذلك قوله في مقدمة جوابه عن فتوى السّرف المالي: "فإن وجدتم حديثاً خلواً من الفائدة، فالممسؤول عن ضياع وقتكم من كلفني بهذا الحديث، وإن وجدتم بعض الفائدة ذهناً **الحمد لله الذي هدانا هذها وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله**" [الأعراف: 43]، ومن المواقف المؤثرة الدالة على تواضعه بكاؤه وتأثره الكبير عند الجلوس على كرسى شيخه بالجامع الأخضر، يقول عنه تلميذه أحمد قصيبة واصفاً تواضعه: "فلي تربع ذات يوم على مقعد أستاذه الراحل العظيم، وجلت نفسه، وعظم الأمر لديه، وأثر فيه هول الموقف من تذكر رئيسه وأستاذه حتى سالت عبراته سخينة على خديه تواضعًا وإشفاقًا على نفسه أن تغفر أو تتطاول بتبونها ذلك المقعد" (1).

الحرص على النصيحة والصلاح لأمته في الفتوى

كان الشيخ رحمه الله حريصاً على النصيحة وحب الخير والإصلاح لأمته، وذلك واضح من خلال فتاويه، فقد كان رحمه الله يستغل كل مناسبة، لنشر فتاويه الإصلاحية التربوية التهذيبية الرامية لمحاربة البدع والخرافات والعادات والاعتقادات الباطلة، والأمثلة على ذلك كثيرة منها: استغلاله للكلمة التي طلب منه في اجتماع جمعية حياة الشباب بعنوان: "ملخص خطابنا" ليمرر ويعالج قضية إصلاحية مهمة متمثلة في منع البنات من تعلم الضروري من أمور الدين، ويفتي بحرمة ذلك وبأنها جنائية لا تعدوها جنائية، وكل هذا نصحاً لأمته وشبابها وإرادة الخير لهم (2)، ومن ذلك أيضاً استغلاله للمحاضرة التي ألقاها بمناسبة المؤتمر السنوي الخامس للجمعية بنادي الترقى بالعاصمة يوم الأحد 16 جمادى الثانية عام 1354هـ بحكم منصبه أمين مال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين لإرسال فتاوى إصلاحية تربوية لأمته عالج فيها عدداً من العادات الباطلة في السّرف المالي كالإسراف في ولائم الأعراس، والمآتم وغيرها (3).

التفرد في الفتوى:

تفرد الشيخ مبارك رحمه الله على من سبقة، وعلى علماء عصره بعض الفتاوى التي لم يسبق إليها، وكان له فيها قصب السبق، ومن أمثلة ذلك فتواه في حكم الغفارة -بحتخفيف الفاء-، حيث صرَّح بتفرده في الحكم على هذه المعاملة فقال: "لم أرَ من تعرض لحكم الغفارة في كتاب، ولكن حكمها لا ينافي على من له إمام بأصول الدين ووقف على عقائد المشركين" (4).

(1) يُنظر: البصائر، العدد: 26، السلسلة الثانية، 26 ربيع الثاني 1367هـ الموافق: 08 مارس 1948م، عدد خاص بوفاة الشيخ الميللي.

(2) يُنظر: البصائر، العدد: 8، الصفحة 2، ذي القعدة 1354هـ الموافق: 21 فبراير 1936م، (ص: 58).

(3) عاشرة ألقاها الشيخ مبارك بمناسبة المؤتمر السنوي الخامس للجمعية 16 جمادى الثانية عام 1354هـ.

(4) رسالة الشرك ومظاهره (ص: 401).

وقد قُمت بالبحث في كتب الفقه وأصوله فلم أُعثر على كتاب تناول حكم هذه المسألة بالدراسة لا من المتقدمين ولا من المتأخرین، ويبدو أن هذه المعاملة ظهرت زمن الاستعمار الفرنسي في بعض القبائل التي استوطنت غرب الجزائر ووسطها.

أما اللفظ القريب المشهور في كتب الفقه والقريب معناه من الغفارة، هو لفظ الخفارة، وهي عبارة عن "ما يأخذ الخير وهو لمجرد مثله ما يأخذ الأ厄ارب في زماننا من الصر المعين من جهة السلطان نصره الله تعالى لدفع شرهم" (1)، والفرق بينها هو أن الغفارة التزام مالي مقابل أمن الشر منهم، أما الغفارة فهي اعتقاد في المدفوع لهم بجلب النفع ودفع الشر.

وضوح عبارات الفتوى وبيانها:

كما هو معروف فإن الألفاظ هي قوالب المعاني، وعلى هذا لابد للفتوى أن تكون واضحة حتى تدل على المقصود، وعلى هذا فقد تميزت فتاوى الشيخ مبارك الميلبي بوضوح العبارة وسهولتها، بحيث يفهمها العامي، ولا يزدرها العلماء.

خاتمة

في ختام هذا البحث يمكن الخروج بأهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال:

أولاً: النتائج

من أهم النتائج:

لقد كان لتكوين العلمي للشيخ مبارك الميلبي بداية من حفظه للقرآن في سن مبكرة، وشيوخه، ومؤلفاته، ورحلاته، وتصدره للتدرис، الأثر الكبير في تميزه في الفتوى.

لقد تميز الشيخ مبارك الميلبي بأسس منهجية في الفتوى، جعلت من إدارة جمعية العلماء المسلمين وعلى رأسها العلامة عبد الحميد بن باديس يختارونه ليكون ضمن اللجنة الرابعة للفتاوى، وذلك من بين ثلاثة من خيرة علماء الجزائر.

إن الأسس المنهجية للفتاوى عند الشيخ مبارك الميلبي كثيرة نذكر منها: إعلاؤه من شأن الدليل الشرعي، إشارته إلى الخلاف الفقهي دون ذكر التفصيل، الاستناد إلى القواعد الفقهية، الإرشاد إلى البديل المباح عند الإفتاء بالنهي، توسيعه في استعمال أصل سد الذرائع، مراعاته للمصالح والمفاسد، الاستناد إلى فهم الواقع، احتياطه في الفتوى...

التميّز في الفتوى للشيخ مبارك الميلبي في الجوانب النظرية والتطبيقية أهلته بكل جدارة لأن يكون قدوة يقتدى بها للمفتين.

(1) حاشية ابن عابدين (2/ 464).

ثانياً: التوصيات

من أهم التوصيات:

جمع فتاوى الشيخ مبارك الميلبي وباقى علماء جمعية العلماء المسلمين، وطبعها طبعة تليق بمكانتهم العلمية، حتى يستفيد منها الناس وطلبة العلم والعلماء اليوم.

عقد دراسة خاصة بجهود الشيخ مبارك الميلبي في أصول الفقه ومقاصد الشريعة، فمؤلفاته مليئة وحافلة بالقواعد الفقهية والمقاصدية وتطبيقاتها.

مقالات الشيخ المطبوعة تحتاج إلى خدمة من طرف العلماء وطلبة العلم والمهتمين بالشريعة وتراث الجمعية، وذلك بجمعها في مصحف واحد وإعادة طبعها طبعاً فنياً مصححاً، ليستفيد منها طلبة العلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الأصول من علم الأصول، ابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة، 1430هـ/2009م، عدد الأجزاء: 1

الأنساب، السمعاني، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلماني و غيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى، 1382هـ/1962م، عدد الأجزاء: 1.

البصائر، العدد: 26، السلسة الثانية ، عدد خاص بوفاة الشيخ مبارك المili، 26 ربيع الثاني 1367هـ الموافق: 08 مارس 1948م.

تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهدایة، لا ط، لات.
تاريخ الجزائر الثقافي، أبو القاسم سعد الله، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة: طبعة خاصة، 2007م، عدد الأجزاء: 10.

تاريخ الجزائر في القديم والحديث، مبارك المili، تقديم: محمد المili، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، 1406هـ/1986م، عدد الأجزاء: 2.

تطريز الشيخ صالح العصيمي على كتاب حاضرة في السّرف المالي، 1430هـ، نسخة إلكترونية.
حاشية ابن عابدين، ابن عابدين، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 1421هـ/2000م، عدد الأجزاء: 8.

السلسلة الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، عدد الأجزاء: 11.
سلسلة جهاد شعب الجزائر، بسام العسلي، دار النفائس، الطبعة الثانية، 1403هـ/1983م، عدد الأجزاء: 15.

سن ابن ماجه، ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بليلي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430هـ/2009م، عدد الأجزاء: 5.

الشرك ومظاهره، مبارك المili، أبي عبد الرحمن محمود، دار الراية، السعودية، الطبعة الأولى، 1422هـ/2001م، عدد الأجزاء: 1.

الشهاب ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ/2001م.
صحيحة البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9.

صحيحة مسلم، مسلم، دار الجليل بيروت، دار الأفاق الجديدة. بيروت.

- الصراع بين السنة والبدعة، أحد حماني، دار البعث، دار البعث، لا ط، 1984م، عدد الأجزاء: 2.
- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، جلال الدين السيوطي، المحقق: يوسف النبهاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1423هـ / 2003م، عدد الأجزاء: 3.
- الفروق "أنوار البروق في أنواع الفروق"، القرافي، عالم الكتب، لا ط، لا ت، عدد الأجزاء: 4.
- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، 1408هـ / 1988م، تصوير: 1993م، عدد الأجزاء: 1.
- كتاب العمال في سنن الأقوال والأفعال، البرهان فوري، المحقق: بكري حيانى، صحفة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، 1401هـ / 1981م، عدد الأجزاء: 16.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ، عدد الأجزاء: 15.
- مجلة الثقافة، تصدر عن وزارة الإعلام والثقافة بالجزائر، العدد: 37، الشيخ مبارك الميللي في ذكرى وفاته الثانية والثلاثين بقلم أحمد بن ذياب، مارس 1977م.
- مجموعة جريدة البصائر رقم 4، جمع: محمد الحسن فضلاء، السنة الأولى، شوال 1354-1355هـ / ديسمبر 1935-1937م، دار الغرب الإسلامي، تونس.
- مُعجمُ أعلامِ الجزائر - من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1400هـ / 1980م، عدد الأجزاء: 1.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحال، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، عدد الأجزاء: 15.
- معجم قبائل ودواوير الجزائر، لومي ردي فيلر، ترجمة: حزة الأمين يحياوي، وممالك بن خيرة، عالم المعرفة، الجزائر، 2017م، عدد الأجزاء: 1.
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة: 1399هـ / 1979م، عدد الأجزاء: 6.
- المتقد-جريدة سياسية تهذيبية، الأعداد: 1-18، 1344هـ / 1925م، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى، 2008م.